

Distr.: General
4 August 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر - 6 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إعطاء زخم للحق في التنمية: رؤية للمستقبل

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سُرّيا ديفاً*

موجز

في هذا التقرير، المقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 14/33 و 7/51، يعرض المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سُرّيا ديفاً، رؤيته الرامية إلى إعطاء زخم للحق في التنمية، ويسلط الضوء على الإنجازات التي تحققت في مجال أعمال هذا الحق على مر السنين، ويحدد التحديات الراهنة الرئيسية التي تعترض أعماله بالكامل، ويقترح استراتيجيات للتغلب على تلك التحديات. ويتضمن التقرير أيضاً الأهداف التي يسعى المقرر الخاص إلى بلوغها وأولوياته المواضيعية، كما يبيّن أساليب العمل التي سيعتمدها في الاضطلاع بولايته وفي إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين على نحو شامل للجميع.

* أثق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة التي قدمته.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً - مقدمة

ألف - السياق

1- انكبّ المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سُرّياً ديفاً، بعد توليه منصبه في 1 أيار/مايو 2023، على التواصل مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، من قبيل ممثلي الدول ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الوطنية والإقليمية لحقوق الإنسان والشركات والنقابات العمالية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية والشبابية ومنظمات الشعوب الأصلية والأوساط الأكاديمية، وذلك لفهم التحديات والفرص التي تكتنف إعمال الحق في التنمية فهما أفضل وللتأكد من الأولويات الرئيسية للولاية. وعقد المقرر الخاص أيضاً اجتماعات مع سلفه، سعد الفراجي، وأعضاء آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية، ورئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، وعدد من المكلفين الآخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

2- وشارك المقرر الخاص في عدة أنشطة لتسليط الضوء على أهمية الحق في التنمية، شملت ما يلي: (أ) الدورة الرابعة والعشرون للفريق العامل المعني بالحق في التنمية، المعقودة في جنيف في الفترة من 15 إلى 19 أيار/مايو 2023؛ (ب) حوارات جنيف بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ، المعقودة في جنيف في 17 أيار/مايو 2023؛ (ج) منتدى الأمم المتحدة المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المعقود في بانكوك في الفترة من 6 إلى 9 حزيران/يونيه 2023؛ (د) المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، المعقود في نيويورك في الفترة من 10 إلى 19 تموز/يوليه 2023. وشارك المقرر الخاص أيضاً في الاجتماع السنوي التاسع والعشرين للمقررين الخاصين، والممثلين الخاصين، والخبراء المستقلين، ورؤساء الأفرقة العاملة في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهو اجتماع عُقد في جنيف في الفترة من 12 إلى 16 حزيران/يونيه 2023. وأتاحت له مشاركته في تلك الأنشطة عقد اجتماعات ثنائية مع جهات مختلفة من أصحاب المصلحة.

3- ويوجز المقرر الخاص في هذا التقرير رؤيته الرامية إلى إعطاء زخم للحق في التنمية. ويقترح، على وجه الخصوص، استراتيجيات محددة للتغلب على التحديات الرئيسية التي تعترض إعمال الحق في التنمية. ويرمي التقرير إلى تعزيز فهم كلي للحق في التنمية وتسليط الضوء على القيمة الفريدة التي يجلبها هذا الحق إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان.

باء - الأهداف

4- يسعى المقرر الخاص من خلال هذا التقرير إلى تحقيق أربعة أهداف. أولاً، يطرح رؤية كلية للحق في التنمية مستمدة من إعلان الحق في التنمية والصكوك الأخرى ذات الصلة، مثل إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وخطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، واتفاق باريس، واصفاً في هذا الصدد القيمة المضافة التي يتيحها الحق في التنمية وأهمية اضطلاع الجهات الفاعلة المتعددة بواجبات ومسؤوليات تصب في نسق واحد. ثانياً، يقدم المقرر أمثلة توضيحية للإنجازات التي تحققت في مجال إعمال الحق في التنمية على الصعيدين المعيارى والتنفيذي، وكيف أن هذا الحق أساسي في الدعوات المطالبة بإقامة نظام اقتصادي جديد. ثالثاً، يسلط الضوء على العديد من التحديات التي لا تزال تُطرح في سياق إعمال الحق في التنمية ويقترح استراتيجيات محددة للتغلب على تلك التحديات. رابعاً، يحدد بعض الأولويات المواضيعية التي يقترح التركيز عليها خلال ولايته في السنوات القادمة وأساليب العمل التي يعتزم اتباعها.

جيم - المنهجية

5- يستند المقرر الخاص في هذا التقرير إلى التطورات الحاصلة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في مجال إعمال الحق في التنمية والتحديات المستمرة التي تواجهها الدول وغيرها من الجهات الفاعلة في إعمال هذا الحق. ويسترشد التحليل الوارد في التقرير باستعراض للكتابات المرجعية المتاحة وللرؤى المستمدة من تواصل مكثف مع أصحاب المصلحة المعنيين كافة من أجل جمع مساهماتهم بطريقة شاملة للجميع وشفافة.

6- واستجابة لدعوة المقرر الخاص الدول وغيرها من أصحاب المصلحة إلى تقديم مساهمات، وردت تقارير من 11 دولة، وأربع منظمات دولية، و18 منظمة من منظمات المجتمع المدني، ومن ممثلين اثنين لقطاع الأعمال، وأربعة أفراد (بما في ذلك من الأوساط الأكاديمية)⁽¹⁾. وأجرى المقرر الخاص مشاوراً في بانكوك في 8 حزيران/يونيه 2023، خلال منتدى الأمم المتحدة المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ومشاورتين عبر الإنترنت مع خبراء من جميع مناطق العالم يومي 21 و22 حزيران/يونيه 2023. وإضافة إلى ذلك، أجرى المقرر عدة محادثات ثنائية مع ممثلي الدول والمنظمات الأخرى في جنيف ونيويورك خلال الفترة الممتدة من أيار/مايو إلى تموز/يوليه 2023. ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لجميع أصحاب المصلحة لما قدموه من مساهمات بأشكال مختلفة.

دال - نطاق التقرير وحدوده

7- اعتمد في هذا التقرير نهج عام يرمي إلى إبراز التحديات الراهنة التي تواجه الأعمال الكامل للحق في التنمية والاستراتيجيات الممكنة للتغلب عليها. وبالنظر إلى القيود المفروضة على عدد كلمات التقارير المقدمة، لم يتسن الخوض في بعض المواضيع أو الأفكار الواردة في التقرير بمزيد من التعمق. غير أن المقرر الخاص يأمل في العودة إلى بعض هذه المسائل في تقارير لاحقة أو في أعمال أخرى.

ثانياً - الفهم الكلي للحق في التنمية

ألف - الإطار المفاهيمي للحق في التنمية

8- على الرغم من أن جذور الحق في التنمية يمكن إرجاعها إلى فترة عصبة الأمم وميثاق الأمم المتحدة⁽²⁾، يظل اعتماد إعلان الحق في التنمية في عام 1986 محطة بارزة في هذا الصدد. ويُعرّف الإعلان الحق في التنمية بأنه حق يكفل لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والتمتع بها، على نحو يتيح إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً (المادة 1(1)). ومن هذا التعريف يمكن تمييز ثلاثة عناصر وأربعة جوانب في الحق في التنمية. والعناصر الثلاثة هي قدرة البشر على المشاركة في الحق في التنمية وعلى الإسهام فيها والتمتع بها. أما الجوانب الأربعة فهي التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

(1) جميع المساهمات متاحة في: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-inputs-2023-reports-un-special-rapporteur-right-development>.

(2) Surya P. Subedi, "Declaration on the Right to Development" (2021). Available at https://legal.un.org/avl/pdf/ha/drd/drd_e.pdf.

9- ويتيح السعي إلى تحقيق هذه الجوانب الأربعة للتنمية سبيلاً لإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وبعبارة أخرى، يشكل الحق في التنمية في الآن ذاته غايةً وكذلك وسيلةً لإعمال حقوق الإنسان الأخرى⁽³⁾. وقد لاحظت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن "الحق في التنمية هو اختبار ذو شقين، فهو تأسيسي وتنفيذي على حد سواء، أي أنه مفيد كوسيلة وغاية في آن واحد. ويشكل أي انتهاك للعنصر الإجرائي أو الموضوعي انتهاكاً للحق في التنمية. فالوفاء بشق واحد فقط من الشقين لا يفي بالحق في التنمية"⁽⁴⁾.

10- ويمكن استخلاص أربعة مبادئ شاملة للحق في التنمية من إعلان الحق في التنمية وغيره من الصكوك ذات الصلة، وهي: (أ) تقرير المصير؛ (ب) تعدد الجوانب (ج) الإنصاف بين الأجيال؛ (د) التوزيع العادل.

11- والمبدأ الشامل الأول للحق في التنمية هو تقرير المصير. فللشعوب الحق في تقرير تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً للشرعة الدولية لحقوق الإنسان. وينطوي مبدأ تقرير المصير على تمتع الشعوب بالسيادة الكاملة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية⁽⁵⁾. ولا يخلو هذا المبدأ من وجهة حتى في سياق ما بعد الاستعمار، لأن بعض الدول والشركات تميل إلى تبرير السيطرة على الموارد الطبيعية للمجتمعات الضعيفة أو المهمشة، دون مشاركتها المجدية، باعتبارها أمراً يخدم الصالح العام الأوسع أو يحقق نموذجاً للتنمية الاقتصادية من القمة إلى القاعدة.

12- وتعدد الجوانب هو المبدأ الشامل الثاني للحق في التنمية، لأن أصحاب الحقوق ليسوا مجموعة متجانسة⁽⁶⁾. فكثيراً ما يواجه العديد من الأفراد والجماعات طبقات متعددة من التمييز في المجتمع، مما يقوض قدرتهم على إعمال الحق في التنمية. ولهذا السبب، يشكل التزام الدول بتعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان "دون تمييز من أي نوع، كالتمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر"، بُغداً شددت عليه ديباجة إعلان الحق في التنمية⁽⁷⁾.

13- والمبدأ الشامل الثالث للحق في التنمية هو الإنصاف بين الأجيال، لأن هذا الحق ليس ترخيصاً لتنمير النظام الإيكولوجي للكوكب أو تقويض قدرة الأجيال المقبلة على تحقيق تطلعاتها الإنمائية. ويسلط إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وإعلان وبرنامج عمل فيينا الضوء على هذا الشق من الحق في التنمية، إذ ينصان على ما يلي: "يجب إعمال الحق في التنمية من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة على نحو منصف"⁽⁸⁾. وفي هذا السياق، يكتسي المبدأ 5(ب) من "مبادئ ماستريخت بشأن حقوق الإنسان للأجيال المقبلة" وجهة من حيث تأكيده أن للأجيال المقبلة الحق في التمتع بجميع حقوق الإنسان الفردية والجماعية، بما في ذلك الحق في التنمية. فمبدأ الإنصاف بين الأجيال، المعترف به أيضاً في ديباجة اتفاق باريس، أمر بالغ الأهمية لضمان إسهام الحق في التنمية في تحقيق تنمية شاملة للجميع ومنصفة ومستدامة.

(3) Amartya Sen, *Development as Freedom* (Oxford, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Oxford University Press, 1999), p. 10.

(4) Centre for Minority Rights Development (Kenya) and Minority Rights Group International on behalf of Endorois Welfare Council v. Kenya, Communication No. 276/2003, Decision, para. 277.

(5) إعلان الحق في التنمية، المادة 1(2).

(6) A/72/162، الفقرة 26. انظر أيضاً A/HRC/41/43.

(7) انظر أيضاً المادة 6(1).

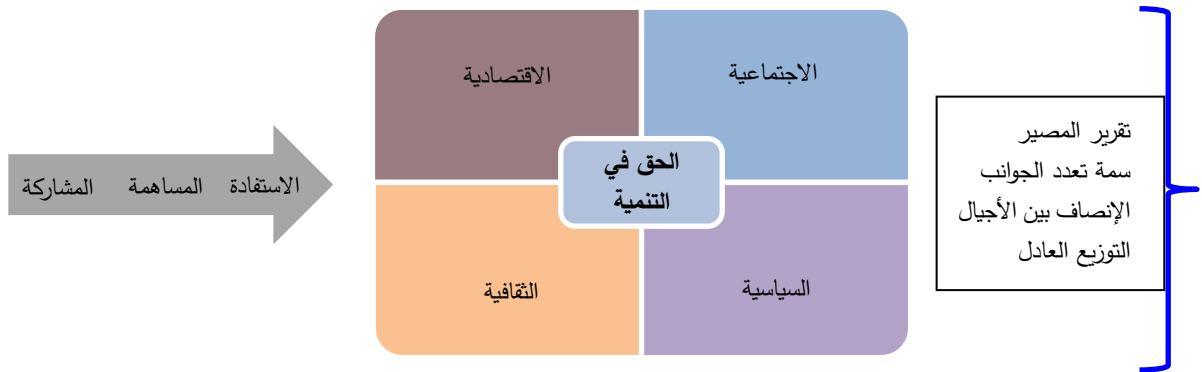
(8) إعلان ريو، المبدأ 3. وقد أدرجت صيغة مماثلة في الفقرة 11 من إعلان وبرنامج عمل فيينا.

14- ويشكل التوزيع العادل المبدأ الرابع للحق في التنمية. ويُشار في المادة 2 (3) من الإعلان إلى أن هدف السياسات الإنمائية ينبغي أن يتمثل في التحسين المستمر لرفاه جميع السكان وجميع الأفراد والتوزيع العادل للفوائد⁽⁹⁾. وبعبارة أخرى، فبدلاً من تيسير التنمية وتحسين الرفاه على نحو يقتصر على البعض، يجب العمل على ألا يتخلف أحد عن الركب.

15- وتكتسي جميع عناصر الحق في التنمية وجوانبه وكذلك مبادئه الرئيسية أهمية حاسمة، فمن شأن استبعاد أي منها أن يحدث اختلالاً في التوازن. ويبين الشكل 1 العلاقة بين الجوانب الثلاثة والعناصر الأربعة والمبادئ الأربعة التي يقوم عليها الحق في التنمية.

الشكل 1

المنظور الكلي للحق في التنمية



باء - القيمة الفريدة للحق في التنمية

16- يضفي الحق في التنمية بعدة طرق قيمة فريدة على القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽¹⁰⁾. فهو أولاً يؤكد أهمية القدرة على التمتع بالحقوق. فلا يكفي أن يكون للبشر حق في التمتع بحقوق الإنسان ويقف الأمر عند هذا الحد. بل ينبغي أن يكون بإمكانهم التمتع بهذه الحقوق، الأمر الذي يتطلب وجود شروط معينة للتمتع بالحقوق. فعلى سبيل المثال، ينبغي للنظم المالية والضريبية الدولية أن تمكن البلدان النامية من الحصول على الموارد اللازمة لتقديم الخدمات العامة الأساسية. وعلاوة على ذلك، ففي السياق الراهن، عادة ما يكون الوصول إلى الإنترنت ضرورياً للتمتع الكامل بالحق في حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات والحق في حرية تكوين الجمعيات. وبالمثل، يُفترض مسبقاً في التمتع بالحق في العمل أن توجد فرص معقولة للعمل.

17- ثانياً، يُسلم في الحق في التنمية بأن البشر ينبغي أن يكونوا فاعلين. والبشر لا يخولون حقوق الإنسان أو يتمتعون بها باعتبارهم أصحاب حق سلبيين. فمشاركتهم النشطة والحرّة والمجدية عنصر أساسي لإعمال الحق في التنمية⁽¹¹⁾. وينبغي لهم فضلاً عن ذلك أن يسهموا في إعمال هذا الحق. وينطبق هذان البعدان من أبعاد القدرة على الفعل على حقوق الإنسان الأخرى أيضاً.

(9) انظر أيضاً: المادة 8 من الإعلان والغايتين 2-5 و 15-6 من أهداف التنمية المستدامة.

(10) انظر أيضاً: المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "أسئلة يتكرر طرحها بشأن الحق في التنمية"، صحيفة الوقائع رقم 37 (نيويورك وجنيف، 2016)، الصفحة 11.

(11) إعلان الحق في التنمية، الديباجة. انظر أيضاً المادتين 1 و 2.

18- ثالثاً، يجسد الحق في التنمية التطبيق العملي للمبدأ القائل بأن حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة ومتراصة ومتشابكة. وهو يكتسب هذه السمة من خلال التركيز على فكرة تحقيق التنمية الكلية - أي التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية - التي تصب في إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وينبغي ألا تكون لمجموعة واحدة من الحقوق الأولوية على حساب المجموعات الأخرى. ولا تبرز مستويات التنمية المتدنية أبداً اجتزاء حقوق الإنسان المعترف بها دولياً. فينبغي بالأحرى إعمال جميع الحقوق معاً، على نحو متناغم. ويمكن للفهم الكلي للحق في التنمية أن يساعد في التغلب على النهج المنقوقة أو المتشظية التي يمكن أن تنتج في وضع القوانين ورسم السياسات على جميع المستويات.

19- رابعاً، لا يتيح الحق في التنمية تعزيز القدرات البشرية اللازمة لتحقيق التنمية فحسب، بل يتيح أيضاً إعمال جميع حقوق الإنسان الأخرى. وكما ورد في ملاحظة لخبير مستقل سابق معني بالحق في التنمية: "ليس الحق في التنمية، بوصفه حقاً في عملية إنمائية، مجرد مظلة لسائر الحقوق أو حصيلة مجموعة من الحقوق. إنه حق في عملية تزيد من قدرات أو حرية الأفراد إزاء تحسين رفاههم وإظهار قيمتهم"⁽¹²⁾.

20- خامساً، يعترف الحق في التنمية بالبعد الجماعي، وهي مسألة كثيراً ما تُتجاهل في سياق حقوق الإنسان⁽¹³⁾. ومع ذلك، لا يخلو البعد الجماعي لحقوق الإنسان من وجهة، بوصفه مكملاً للبعد الفردي⁽¹⁴⁾. ولعل خير مثال على ذلك الاعتراف مؤخراً بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة⁽¹⁵⁾. ويلاحظ أيضاً وجود تآزر بين الأبعاد الفردية والجماعية لحقوق الإنسان الأخرى مثل الحق في حرية تكوين الجمعيات⁽¹⁶⁾.

21- سادساً، يؤكد الحق في التنمية، وهو حق تضامني من الجيل الثالث⁽¹⁷⁾، أهمية واجب الدول في التعاون من أجل إعمال هذا الحق⁽¹⁸⁾. وتسري أهمية التعاون بين الدول على إعمال جميع حقوق الإنسان، وهو أمر أبرزه مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في بيانه أمام مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين⁽¹⁹⁾. ويمثل التعاون والتضامن الدوليان عاملين حيويين في سياق معالجة العديد من التحديات التي تواجهها البشرية حالياً - بدءاً من تغير المناخ إلى الهجرة والجوائح وتحقيق السلام والأمن وتنظيم التكنولوجيات الجديدة والأمن الغذائي والإرهاب⁽²⁰⁾.

22- سابعاً، يتيح الحق في التنمية إمكانية معالجة الإشكالات الهيكلية للنظام الاقتصادي الحالي، التي تضعف بصورة منهجية البلدان النامية في سياق إعمال حقوق الإنسان الواجبة لشعوبها. "لقد ظل الحق في

(12) E/CN.4/2002/WG.18/2، الفقرة 3.

(13) من شأن الاعتراف بالحقوق الجماعية أو التضامنية أن يساهم في معالجة أوجه قصور التصور الفردي المفرط لحقوق الإنسان ومن ثم يمكنه أن يعالج قضايا مجتمعية حقيقية مثل السلام والتنمية والبيئة: Philip Alston, "Making space for new human rights: (the case of the right to development)", *Harvard Human Rights Yearbook*, vol. 1 (spring 1988), p. 4.

(14) انظر: B.G. Ramcharan, "Individual, collective and group rights: History, theory, practice and (contemporary evolution)", *International Journal on Group Rights*, vol. 1, No. 1 (1993).

(15) انظر قرار الجمعية العامة 300/76.

(16) OHCHR, "Frequently asked questions on a human rights-based approach to development cooperation" (New York and Geneva, 2006), p. 4.

(17) Stephen Marks, "The human right to development: Between rhetoric and reality", *Harvard Human Rights Journal*, vol. 17 (2004), p. 138.

(18) إعلان الحق في التنمية (المواد 3(2) و 3(3) و 6(1)).

(19) انظر: <https://www.ohchr.org/en/statements/2023/06/urging-greater-cooperation-high-commissioner-turk-opens-human-rights-council>.

(20) انظر أيضاً: A/75/982. انظر أيضاً: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/06/un-expert-calls-declaration-right-international-solidarity>.

التنمية تاريخياً دائماً الارتباط بتصحيح أوجه الخلل في النظام الاقتصادي العالمي⁽²¹⁾. فهو يتيح على نحو فريد "خطاباً مقاوماً يصب على حد سواء في مناهضة أوجه الإجحاف التي تُستشف في الاقتصاد السياسي العالمي وفي المطالبة بالمساعدة الإنمائية والتعاون باعتبارهما حقاً من حقوق الإنسان في عالم آخذ في العولمة"⁽²²⁾.

جيم - تعدد الجهات المسؤولة والمسؤوليات

23- يحدد إعلان الحق في التنمية الجهات التي تقع عليها واجبات ومسؤوليات فيما يتعلق بالحق في التنمية. ومما تجدر الإشارة إليه بداية هو أن جميع البشر يتحملون مسؤولية حيال التنمية (المادة 2(2)). وتتسجم هذه المسؤولية، الفردية والجماعية على حد سواء، مع اعتبار أصحاب الحقوق عناصر فاعلة في سياق إعمال الحق في التنمية.

24- وكما هو الشأن في حقوق الإنسان الأخرى، تقع على عاتق جميع الدول واجبات ثلاثية الأبعاد إزاء إعمال الحق في التنمية، وفق ما تنص عليه المواد من 2 إلى 8 من الإعلان. وتتعلق هذه الواجبات بالمستويات الوطنية والخارجية والجماعية⁽²³⁾. ويكتسي البعد الخارجي للواجبات أهمية في الحق في التنمية⁽²⁴⁾. وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى التاريخ الاستعماري، الذي سبب لبلدان الجنوب ضرراً متجذراً⁽²⁵⁾، يولى اهتمام خاص في الإعلان لواجب الدول في التعاون فيما بينها في تأمين التنمية وإزالة العقبات التي تعترضها (المادة 3(3)). ويتناول النص المنفتح الثاني لمشروع العهد المتعلق بالحق في التنمية بمزيد من التفصيل واجب الدول في احترام الحق في التنمية وحمايته وإعماله وواجبها في التعاون⁽²⁶⁾. وتحدد المادتان 7 و9 من مشروع العهد أيضاً واجب الهيئات الاعتبارية في الامتناع عن المشاركة في انتهاك الحق في التنمية وبعض التزامات المنظمات الدولية.

25- ولا يذكر إعلان الحق في التنمية واجبات ومسؤوليات الجهات الفاعلة الأخرى. ومع ذلك، فبالنظر إلى الطابع التطوري للقانون الدولي لحقوق الإنسان، تقع على كل من المنظمات الدولية والجهات الفاعلة من غير الدول أيضاً واجبات ومسؤوليات مستقلة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية. وتشمل الجهات المسؤولة وكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، والمصارف الإنمائية العامة، ومؤسسات الأعمال التجارية، ومنظمات المجتمع المدني، والجامعات، ووسائل الإعلام. فعلى سبيل المثال، أقرت الجمعية العامة صراحة، في قرارها 141/48، الذي أنشئ بموجبه منصب المفوض السامي، بأن تعزيز وحماية إعمال الحق في التنمية ينبغي أن يندرجا ضمن مسؤوليات المفوض السامي. وتقع أيضاً على البنك الدولي وصندوق النقد الدولي⁽²⁷⁾، فضلاً عن مؤسسات الأعمال التجارية، مسؤوليات راسخة في مجال حقوق الإنسان⁽²⁸⁾.

(21) Noel G. Villaroman, "Rescuing a troubled concept: An alternative view of the right to development",

Netherlands Quarterly of Human Rights, vol. 29, No. 1 (2011), p. 14.

(22) Bonny Ibhawoh, "The right to development: The politics and polemics of power and resistance",

Human Rights Quarterly, vol. 33, No. 1 (2011), p. 78.

(23) انظر [A/HRC/51/22](#)، الفقرة 52.

(24) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 24 (2017) بشأن التزامات الدول بموجب العهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق الأنشطة التجارية، و Mark Gibney and others, eds., *The Routledge Handbook on Extraterritorial Human Rights Obligations* (New York, Routledge, 2022).

(25) James T Gathii, "Africa and the radical origins of the right to development", *Third World*

Approaches to International Law Review, vol. 1 (2020), pp. 38–45.

(26) [A/HRC/37/50](#)، المواد 10-12.

(27) انظر: Sigrun Skogly, *The Human Rights Obligations of the World Bank and the International*

(Monetary Fund) (London, Cavendish Publishing, 2001).

(28) [A/78/160](#).

ثالثاً - العناصر الرئيسية

26- من الأهمية بمكان الاعتراف بالإنجازات الرئيسية التي تحققت على مر السنين في إعمال الحق في التنمية على الصعيدين المعيارى والتفقيدي. ويبرز الحق في التنمية أيضاً بوصفه حجر الزاوية في الدعوات المطالبة بإقامة نظام اقتصادي جديد.

ألف - الإقرار بالحق في التنمية من منظور معياري على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي

27- تقر دساتير بعض الدول صراحة بالحق في التنمية. فعلى سبيل المثال، تنص المادة 30 من دستور ملاوي على أن لجميع الأشخاص والشعوب الحق في التنمية وأن النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة على وجه التحديد يجب أن يولوا اعتباراً خاصاً في تطبيق هذا الحق⁽²⁹⁾. وتنص المادة 43 من دستور إثيوبيا على أن لشعب إثيوبيا بصفة عامة ولكل أمة وجنسية وشعب في إثيوبيا على وجه التحديد الحق في التمتع بمستويات أفضل من المعيشة وفي تنمية مستدامة⁽³⁰⁾. وتعترف دساتير بعض الدول الأخرى بحقوق الإنسان الأخرى التي تسهم في إعمال وإنفاذ الحق في التنمية، مثل الحق في التمتع ببيئة صحية⁽³¹⁾، أو تنص على واجب الدولة إزاء حماية الموارد الطبيعية وضمان التنمية المستدامة⁽³²⁾.

28- وعلاوة على ذلك، بلورت المحاكم الإقليمية مضمون الحق في التنمية من خلال التفسير القضائي. فعلى سبيل المثال، خلصت المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى أن المشاركة عنصر أساسي في الحق في التنمية⁽³³⁾. وبالمثل، أقامت محكمة العدل لشرق أفريقيا، في قضية الشبكة الأفريقية لرعاية الحيوان ضد المدعي العام لجمهورية تنزانيا المتحدة، توازناً بين الحق في التنمية والحق في البيئة واقترحت إيجاد بدائل للمشاريع الإنمائية المدمرة⁽³⁴⁾.

29- وعلى الصعيد الإقليمي، اعترف بالحق في التنمية في ميثاق منظمة الدول الأمريكية (المادة 17)، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (المادة 22)، والميثاق العربي لحقوق الإنسان (المادة 37)، وإعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (المادة 35). ويتمثل أحد الأهداف العامة المتوخاة من الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية في تعزيز وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة والشاملة للجميع، والمساواة بين الجنسين، والتحول الهيكلي للدول الأطراف (المادة 3(ه)).

30- وعلى الصعيد الدولي، استرشد بالحق في التنمية في العديد من الأطر السياسية، مثل خطة عمل أديس أبابا، وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، واتفاق باريس، وخطة عام 2030. وقد بلغت عملية صياغة عهد بشأن الحق في التنمية مرحلة متقدمة في مجلس حقوق الإنسان⁽³⁵⁾. وسيمثل العهد، عند اعتماده، محطة مهمة في تعزيز الوضع القانوني لهذا الحق، فضلاً عن الالتزامات المقابلة للدول والجهات الفاعلة الأخرى.

(29) انظر: <https://faolex.fao.org/docs/pdf/mlw136089.pdf>.

(30) انظر: <https://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/en/et/et007en.pdf>.

(31) انظر على سبيل المثال دساتير أذربيجان، والأرجنتين، وتونس، وغينيا، وكمبوديا، ونيجيريا، واليابان. متاحة في <https://constituteproject.org/countries>.

(32) دستور السلفادور، المادة 117.

(33) *African Commission on Human and Peoples' Rights v. Kenya*, Application No. 006/2012, Judgment, 26 May 2017.

(34) Elsabé Boshoff, "Rethinking the premises underlying the right to development in African human rights jurisprudence", *Review of European, Comparative and International Environmental Law*, vol. 31, No. 1 (2022), p. 33.

(35) انظر: <https://www.ohchr.org/en/hrc-subsidaries/iwg-on-development>.

باء - التنفيذ العملي للحق في التنمية

- 31- ساعدت خطة عام 2030 في التنفيذ العملي للحق في التنمية في جميع مناطق العالم. وساعدت أيضاً في تعزيز بعض المحاور الأساسية للحق، مثل عدم التمييز، وعدم ترك أي أحد خلف الركب، والتعاقب العادل والمنصف للمنافع، وحماية الكوكب، والإنصاف بين الأجيال.
- 32- واعتمدت دول عديدة سياسات وبرامج لإعمال الحق في التنمية، لا سيما لصالح السكان المهمشين أو الضعفاء⁽³⁶⁾. فعلى سبيل المثال، اعتمدت حكومة شيلي إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة للفترة 2023-2026، الذي يضع خارطة طريق تحويلية لتسريع مسارها نحو التنمية المستدامة والشاملة للجميع والقادرة على الصمود، بما يشمل تحقيق المساواة الملموسة في الوصول إلى حقوق الإنسان وممارستها الكاملة⁽³⁷⁾. واعتمدت الإكوادور خطة عمل قائمة على التنوع ومستوعبة لمجتمع الميم الموسع للفترة 2022-2025، ترمي إلى دمج المصالح المشتركة لمجتمع الميم الموسع في التخطيط المؤسسي والاستراتيجيات الوطنية⁽³⁸⁾. وما فتئت السنغال تتبع سياسة طموحة في مجال اللامركزية تمكن السلطات المحلية من إدارة الموارد والثروات المحلية بحرية لصالح مجتمعاتها المحلية⁽³⁹⁾.
- 33- واتخذت عدة دول أيضاً في العقود الأخيرة تدابير للقضاء على الفقر، مما هيأ الظروف اللازمة لإعمال الحق في التنمية. فعلى مدى السنوات الـ 40 الماضية، انتشلت الصين حوالي 800 مليون شخص من الفقر المدقع (الذي يُقاس بدخل أقل من 1,90 دولار في اليوم)، وهو ما يمثل ما يقرب من ثلاثة أرباع نسبة تراجع الفقر المدقع على مستوى العالم منذ عام 1980⁽⁴⁰⁾. وفي كينيا، حققت الاستراتيجيات المختلفة نتيجة إيجابية في الحد من الفقر، على الرغم من التأثير السلبي لجائحة كوفيد-19⁽⁴¹⁾. وفي منطقة أمريكا اللاتينية، نجحت بلدان مثل الأرجنتين وأوروغواي والبرازيل وبنما وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) في الحد من الفقر بدرجة كبيرة، بما في ذلك عن طريق اعتماد سياسات لإعادة التوزيع⁽⁴²⁾.
- 34- وثمة اعتراف متزايد بأن تعميم الحماية الاجتماعية هو أيضاً جزء مهم من الشروط اللازمة لإعمال الحق في التنمية وجميع الحريات الأساسية في عالم ما بعد كوفيد-19⁽⁴³⁾. واتخذت الدول أيضاً خطوات لسد الفجوة الرقمية. فعلى سبيل المثال، اتخذت مؤسسة الاقتصاد الرقمي الماليزية تدابير مختلفة لتحقيق الاستيعاب الرقمي⁽⁴⁴⁾.

(36) A/HRC/48/70، الفقرات 35-46؛ انظر:

<https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Development/seminar-contribution-development/1st-study/WangXigen.pdf>

(37) ورقة مقدمة من شيلي.

(38) ورقة مقدمة من إكوادور.

(39) ورقة مقدمة من السنغال.

(40) انظر: <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2022/04/01/lifting-800-million-people-out-of-poverty-new-report-looks-at-lessons-from-china-s-experience>

(41) W World Bank Group, *Rising Above the Waves*, Kenya Economic Update No. 23 (June 2021), pp. 3 and 4.

(42) Collins Ayoo, "Poverty reduction strategies in developing countries", in *Rural Development: Education, Sustainability, Multifunctionality*, Paola de Salvo and Manuel Vaquero Pineiro, eds. (IntechOpen, 2022).

(43) انظر A/HRC/47/36.

(44) ورقة مقدمة من ماليزيا.

جيم - الحق في التنمية الداعم للدعوات المطالبة بإقامة نظام اقتصادي جديد

35- أخذ الحق في التنمية يستعيد مكانه اللائق في سياق القانون الدولي لحقوق الإنسان نتيجة لإخفاقات النظام الاقتصادي الحالي، الذي لا يزال يترك الملايين من الناس خلف الركب بطريقة منهجية، ومن ثم جاءت الدعوة إلى نظام تحولي جديد، بما في ذلك عقد اجتماعي جديد⁽⁴⁵⁾. وقد أشار الأمين العام صراحة، في معرض تحديد أولوياته لعام 2023، إلى إعمال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والحق في التنمية⁽⁴⁶⁾. وعلاوة على ذلك، يشكل نفس التصور للحق في التنمية المبين أعلاه قاسماً مشتركاً تتضمنه دعوة المفوض السامي إلى اقتصاد مرتكز على حقوق الإنسان، "يوجه الاستثمار صوب معالجة وتصحيح العراقيل التي تحول دون المساواة والعدالة والاستدامة" و"يبنى أقصى مساحة للمشاركة الشاملة والحوار الاجتماعي"⁽⁴⁷⁾. وبالمثل، ثمة دعوة إلى أن يشكل الحق في التنمية محوراً أساسياً في "مؤتمر القمة المعني المستقبل". ومن باب التوضيح، يبرز موجز السياسات المعنون "تقييم ما يهم: إطار لإحراز تقدم أبعد من الناتج المحلي الإجمالي" أن التنمية المستدامة عملية متعددة الأبعاد وأن التركيز فقط على الناتج المحلي الإجمالي ليس من شأنه أن يتيح معالجة التأثير السلبي للنمو الاقتصادي على البيئة والتنوع البيولوجي⁽⁴⁸⁾. وهذان العنصران عاملان أساسيان في الحق في التنمية.

رابعاً - التحديات العالمية الكبرى

36- استناداً إلى المناقشات التي أجريت مع مختلف أصحاب المصلحة واستعراض الكتابات المرجعية، حدد المقرر الخاص ستة تحديات نقوض قدرة الدول وغيرها من الجهات الفاعلة على إعمال الحق في التنمية إعمالاً كاملاً، وهي: (أ) اللبس المفاهيمي؛ (ب) محدودية القدرات؛ (د) عدم المشاركة؛ (هـ) عدم المساواة؛ (و) النظام الاستعماري والليبرالي الجديد⁽⁴⁹⁾.

ألف - اللبس المفاهيمي

37- خلال المشاورات، طرح ممثلو عدد من الدول وأصحاب مصلحة آخرون على المقرر الخاص أسئلة يمكن اعتبار أنها تصب مجتمعة في تناول مسألة اللبس المفاهيمي⁽⁵⁰⁾. وتتوزع هذه الأسئلة على

(45) Secretary-General, "Tackling inequality: a new social contract for a new era", eighteenth annual

Nelson Mandela lecture, New York, 18 July 2020; and <https://www.ituc-csi.org/new-social-contract-five-demands>

(46) انظر: <https://www.un.org/sg/en/content/sg/speeches/2023-02-06/secretary-generals-briefing-the-general-assembly-priorities-for-2023>

(47) انظر: <https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/04/statement-un-human-rights-chief-human-rights-economy>

(48) الأمم المتحدة، الموجز السياسي لخطتنا المشترك رقم 4 (أيار/مايو 2023).

(49) ترد ثلاثة تحديات في الوثيقة A/HRC/36/49 هي: (أ) التسييس؛ (ب) عدم الالتزام؛ (ج) الاتجاهات العالمية المعاكسة.

(50) لوحظ عدم وجود اتفاق بشأن ما يتطلبه الحق في التنمية بالضبط وكيف يمكن تفعيله (Nico Schrijver, "A new convention on the human right to development: Putting the cart before the horse?", *Netherlands Quarterly of Human Rights*, vol. 38, No. 2 (June 2020), p. 85).

انظر أيضاً: also Roman Girma Teshome, "The draft convention on the right to development: a new dawn to the recognition of the right to development as a human right?" *Human Rights Law Review*, vol. 22, No. 1 (June 2022), pp. 4 and 5.

عدة محاور تتناول ما يلي: (أ) المعنى الدقيق للحق في التنمية في الممارسة العملية؛ (ب) طبيعة ارتباط الحق في التنمية بحقوق الإنسان الأخرى وبأهداف التنمية المستدامة؛ (ج) ماهية علاقة الحق في التنمية بالتنمية الاقتصادية أو النهج الأخرى مثل حقوق الإنسان القائمة على التنمية والتنمية القائمة على حقوق الإنسان؛ (د) أساس وأهمية واجب التعاون الدولي في سياق إعمال الحق في التنمية. وقد أسهمت بعض أوجه اللبس المفاهيمي هذه أيضاً في تبني بعض الدول موقفاً سياسياً معارضاً حيال الحق في التنمية.

38- ويمكن أيضاً ملاحظة وجود وجهات نظر متباينة في الكتابات العلمية التي تتناول معنى الحق في التنمية أو قيمته المضافة أو الحاجة إلى تقنيته. وذهب أحد الباحثين إلى عدم وجود أسباب قوية للقول بوجود حق في التنمية من منظور قانوني⁽⁵¹⁾. ولاحظ باحث آخر أن الحق في التنمية يعمل بوصفه "حقاً جماعياً"⁽⁵²⁾. وفي هذا السياق، وُجّهت دعوات أيضاً إلى "حل" هذا الحق لأنه يصب في ازدواجية في العمل المضطلع به إزاء التزامات حقوق الإنسان للدول والجهات الفاعلة من غير الدول خارج الحدود الإقليمية وعلى الصعيد عبر الوطني⁽⁵³⁾.

39- وتثير بعض الممارسات المتعلقة بالحق في التنمية إشكالات لأنها تنزع إلى التركيز في الغالب على بعد واحد من أبعاد الحق (أي التنمية الاقتصادية التراكمية)، أو تعتمد عقلية تسلسلية إزاء التنمية الاقتصادية وإعمال حقوق الإنسان، أو تتجاهل التأثير السلبي للتنمية الاقتصادية على البيئة فضلاً عن قدرة الأجيال المقبلة على تحقيق تطلعاتها الإنمائية. ولا تتسجم هذه الممارسات مع تبلور المفاهيم المعيارية للحق في التنمية وفق ما ينص عليه إعلان الحق في التنمية، وإعلان ريو، وإعلان فيينا.

باء - قدرات محدودة

40- يتطلب إعمال الحق في التنمية موارد عمادها الخبرة التقنية والموظفون والتمويل والتكنولوجيات. ويواجه العديد من الدول، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، إشكالات خطيرة تتعلق بالقدرات في سياق تعبئة الموارد اللازمة أو الحصول عليها. وينشأ هذا العجز في القدرات من أسباب مختلفة. فعلى سبيل المثال، لا تستفيد بعض الدول في الوقت الراهن من التجارة الدولية وسلاسل التوريد العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر. ويقوّض تهرب الشركات من الضرائب والتدفقات المالية غير المشروعة قدرة الدول على تعبئة الموارد المالية الكافية⁽⁵⁴⁾. ويُضاف إلى ذلك التحديات المرتبطة بتراكم الديون.

41- وتوفر خطة عمل أديس أبابا مسارات للتغلب على معظم أوجه العجز في القدرات هذه. ومع ذلك، اتسم التقدم في ترجمة هذه الالتزامات إلى أفعال بالبطء وعكست جائحة كوفيد-19 الاتجاه في بعض المكاسب.

(51) Jack Donnelly, "In search of the unicorn: The jurisprudence and politics of the right to development", *California Western International Law Journal*, vol. 15 (1985), p. 477

(52) Schrijver, "A new convention on the human right to development", p. 92

(53) Arne Vandenbogaerde, "The right to development in international human rights law: A call for its dissolution", *Netherlands Quarterly of Human Rights*, vol. 31, No. 2 (June 2013), p. 208

(54) Shane Darcy, "The elephant in the room: Corporate tax avoidance and business and human rights", *Business and Human Rights Journal*, vol. 2, No. 1 (2017), p. 1

جيم - الاستقطاب

42- أدى استمرار الانقسامات بين الدول بشأن طبيعة ومضمون الحق في التنمية وما يقابله من واجبات إلى حالة من الاستقطاب والتسييس العميقين⁽⁵⁵⁾. وتعتقد بعض الدول أن هذا الحق يمكن أن يُستخدم "لصياغة التزامات تُتأط بها وتقضي بتقديم المعونة الإنمائية إلى البلدان التي لا تستطيع بمفردها إعمال حق سكانها في التنمية"⁽⁵⁶⁾. وتخشى هذه البلدان أيضاً أن يؤدي الحق في التنمية إلى فرض تغييرات عميقة في النظام الاقتصادي الدولي، بما في ذلك على صعيد اعتماد شروط أكثر إنصافاً في مجال التجارة العالمية، وتخفيف عبء الديون، والنقل الإلزامي للتكنولوجيا.

43- وينعكس الاستقطاب أيضاً في المواقف المتناقضة للدول فيما يتعلق بالعهد المقترح بشأن الحق في التنمية الذي يجري التفاوض عليه في مجلس حقوق الإنسان⁽⁵⁷⁾. وهذا الاستقطاب، الذي يغذيه أيضاً اتساع نطاق الحق وعدم وضوح الواجبات المقابلة، يشكل عائقاً رئيسياً أمام عمل الدول معاً لإعمال الحق في التنمية.

دال - عدم المشاركة

44- لئن كانت المشاركة النشطة والحرّة والمجدية للناس في عمليات صنع القرار تمثل عنصراً أساسياً من عناصر الحق في التنمية، فالدول والجهات الفاعلة الأخرى لا تكفل في كثير من الأحيان في الممارسة تيسير هذه المشاركة. وعلى سبيل المثال، أشارت اللجنة الأفريقية إلى أن "من واجب الدولة أن تتشاور بصورة نشطة مع المجتمع ذي الصلة وفقاً لعاداته وتقاليده. ويتطلب هذا الواجب منها تقبل المعلومات ونشرها، ويستدعي وجود اتصال مستمر بين الأطراف. ويجب أن تجري هذه المشاورات بحسن نية، من خلال إجراءات مناسبة ثقافياً وبهدف التوصل إلى اتفاق"⁽⁵⁸⁾.

45- وكثيراً ما يسهم الافتقار إلى المشاركة، لا سيما مشاركة الأفراد والجماعات الضعيفة أو المهمشة، في حدوث تقاسم غير متكافئ للمنافع الاقتصادية، ونزوح قسري للمجتمعات المحلية، وانقسامات اجتماعية، وتلوث بيئي، وفقدان للتنوع البيولوجي، واضطهاد المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁹⁾. وتتمثل النتيجة الإجمالية لعملية صنع القرار من هذا القبيل في جلب رخاء اقتصادي يقتصر على البعض على حساب رفاه معظم الناس والكوكب.

هاء - عدم المساواة

46- تشكل أوجه عدم المساواة (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية والسياسية والرقمية) داخل الدول وفيما بينها تحدياً رئيسياً لإعمال الحق في التنمية⁽⁶⁰⁾. وثمة أوجه عدم مساواة إضافية يواجهها

(55) Yuefen Li, Daniel Uribe and Danish, "The international discourse: انظر أيضاً: A/HRC/36/49، الفقرة 30(أ). on the right to development and the need to reinvigorate its implementation", Research Paper No. 149 (Geneva, South Centre, 2022), pp. 10–15; and Marks, "The human right to development", pp. 141–152.

(56) Schrijver, "A new convention on the human right to development"

(57) A/HRC/41/50، الفقرة 17.

(58) Centre for Minority Rights Development (Kenya) and Minority Rights Group International on behalf of Endorois Welfare Council v. Kenya, para. 289

(59) الورقة المقدمة من المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية؛ والورقة المشتركة المقدمة من 71 منظمة من منظمات المجتمع المدني.

(60) انظر A/HRC/39/51.

الأفراد والمجتمعات الضعيفة والمهمشة التي تعيش في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي تشهد نزاعات. ويمثل اللاجئين - الذين يضطرون إلى الفرار من بلدانهم الأصلية بسبب الحروب والنزاعات - إحدى أكثر الفئات ضعفاً، بسبب وقوعهم في برائن طبقات متعددة من أوجه عدم المساواة⁽⁶¹⁾.

47- وعلى الرغم من اعتماد قوانين وسياسات غير تمييزية، لا يزال العديد من الأفراد والمجتمعات، مثل الداليت، والروما، والحراطين، والبوراكومين، والكولومبولاس، يعانون من التمييز على أساس العمل والنسب في مناطق مختلفة من العالم، مما يقوض على نحو مباشر قدرتهم على إعمال حقهم في التنمية. ولا تزال الفتيات والنساء وأفراد مجتمع الميم الموسع يواجهون أشكالاً مختلفة من التمييز (بما يشمل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتحرش الجنسي، والعنف الجنساني) في المجالين الخاص والعام. وقد بلغ عدم المساواة في المجال الاقتصادي أعلى مستوياته على الإطلاق، إذ يمتلك 1 في المائة من سكان العالم في الوقت الراهن أكثر من نصف ثروة العالم⁽⁶²⁾.

48- وتتجلى أوجه عدم المساواة أيضاً في مجال الحصول على الغذاء الصحي والمستوى العام للجوع في العالم. ولم يتمكن ما يقرب من 3,1 بلايين شخص من تحمل تكاليف نظام غذائي صحي في عام 2020⁽⁶³⁾، في حين تشير التقديرات إلى أن 1,1 بليون نسمة من سكان الحضر كانوا يعيشون في أحياء عشوائية أو ما شابهها في عام 2020⁽⁶⁴⁾. وعندما يعيش هذا الجزء الكبير من سكان العالم في ظل هذه الظروف، يصبح هدف إعمال الحق في التنمية، أو التمتع بحقوق الإنسان عموماً، ضرباً من الوهم.

49- وأدت جائحة كوفيد-19 إلى تفاقم بعض أوجه عدم المساواة هذه، فضلاً عن تراجع قدرة البلدان النامية على معالجة الوضع. وواجه العديد من البلدان النامية انخفاضاً في التجارة، وتقلصاً شديداً للمجال المالي، ومستوى غير مسبوق من الدين العام، إذ يقدر أن نسبة 60 في المائة من البلدان المنخفضة الدخل تعاني من ضائقة ديون أو قد تتعرض بشدة لخطر المديونية الحرجة⁽⁶⁵⁾.

واو- النظام الاستعماري والليبرالي الجديد

50- يرتبط الحق في التنمية ارتباطاً وثيقاً بفترة الاستعمار الماضية التي قوضت على نحو مباشر قدرة العديد من الشعوب في الجنوب العالمي على إعمال حقها في التنمية. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال العديد من الدول التي استفادت مباشرة من استغلال الشعوب والموارد أثناء فترة الاستعمار تنكر واجبها في تصحيح ظلم تاريخي: فالشعوب والدول التي كانت ضحية للاستعمار لا تستحق اعتذاراً علنياً صادقاً وتعويضاً فحسب، بل تستحق أيضاً الدعم المالي والتكنولوجي كجزء من واجب التعاون والتضامن الدولي.

(61) ارتفع العدد الإجمالي للاجئين إلى 34,6 مليون في نهاية عام 2022، وهو أعلى رقم سُجِّل على الإطلاق (*The Sustainable Development Goals Report: Special Edition* (United Nations publication, 2023), p. 33).

(62) ورقة مقدمة من منظمة أوكسفام الدولية.

(63) Food and Agriculture Organization of the United Nations, International Fund for Agricultural Development, United Nations Children's Fund, World Food Programme and World Health Organization, *The State of Food Security and Nutrition in the World: Repurposing Food and Agricultural Policies to Make Healthy Diets More Affordable* (Rome, Food and Agriculture Organization of the United Nations, 2022), p. xiv.

(64) *The Sustainable Development Goals Report*, ص 34.

(65) Li, Uribe and Danish, "The international discourse on the right to development and the need to reinvigorate its implementation".

51- ومن الجوانب المستمرة الأخرى للاستعمار أن المؤسسات المالية الدولية لا تسمح للبلدان النامية بأن تحصل على تمثيل عادل في عمليات صنع القرار، كما أنها تتبّع سياسات لا تولي الأولوية للاحتياجات والمصالح الإنمائية لهذه البلدان. ولما كان للشعوب الحق في المشاركة في عمليات صنع القرار المتعلقة بالحق في التنمية، فإن استبعاد البلدان النامية من هيكل السلطة في المؤسسات المالية الدولية يشكل عائقاً رئيسياً أمام تأمين تمويل التنمية بشروط عادلة.

52- ومما يبعث على القلق بنفس القدر ما يعترض الحق في التنمية من تحديات جراء النظام الاقتصادي الاستعماري والليبرالي الجديد، الذي يشهد استحواذ الشركات الاستخراجية وشركات الزراعة التجارية على الأراضي دون تشاور مجد مع الساكنة المعنية، وانتهاك الشركات المروجة لأساليب الأغذية المعدلة وراثية السيادة البذورية للمزارعين والفلاحين، ومعاملة العمال كسلعة قابلة للاستبدال وتعرضهم علناً للمواد الكيميائية الخطرة أو لظروف العمل اللاإنسانية، واستحواذ أغنى 1 في المائة من الأثرياء على نصف الثروة المولدة حديثاً في العقد الماضي، وعدم الاعتراف بمساهمة المرأة في اقتصاد الرعاية، وتشجيع تسليع حقوق الإنسان، وتشجيع المستهلكين على الاستهلاك غير المستدام من أجل تعزيز أرباح الشركات، وتكديس الأموال المتأتية من التهرب الضريبي والتدفق المالي غير المشروع بأمان في الملاذات الضريبية، وارتفاع مجموع الدين العام للبلدان النامية إلى 60 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي، وتردد الدول التي يقع عليها أكبر قدر من المسؤولية عن أزمة المناخ الحالية في المساهمة في صندوق الخسائر والأضرار.

خامساً - استراتيجيات للتغلب على التحديات

53- يعتقد المقرر الخاص أن بالإمكان التغلب على التحديات المستمرة في مجال الأعمال الكامل للحق في التنمية باعتماد مختلف الجهات الفاعلة استراتيجيات معيّنة محددة الأهداف (انظر الجدول). وثمة أيضاً دور يمكن أن يضطلع به المقرر الخاص، وآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية، والفريق العامل المعني بالحق في التنمية من أجل التغلب على كل تحد من التحديات.

استراتيجيات للتغلب على التحديات التي تعترض الأعمال الكامل للحق في التنمية

التحديات	الاستراتيجيات	الجهات الفاعلة الرئيسية
اللبس المفاهيمي	تبني نظرة كلية	الدول ووكالات الأمم المتحدة والجامعات
محدودية القدرات	الاستفادة من دور جهات فاعلة متعددة	الدول والشركاء الإنمائيون ومؤسسات الأعمال التجارية
الاستقطاب	تقريب الرؤى وإبرام شراكات	المجموعات الإقليمية للدول ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني
عدم المشاركة	كفالة مشاركة الشعوب	الدول والشركات ومؤسسات التمويل الإنمائية
أوجه عدم المساواة	اعتماد نهج متعدد الجوانب	الدول ومؤسسات الأعمال التجارية والشركاء الإنمائيون
النظام الاستعماري والليبرالي الجديد	الانتقال صوب تنمية تشاركية مركزة على الكوكب	الدول والمؤسسات المالية الدولية ومؤسسات الأعمال التجارية

ألف - تبني رؤية كلية للحق في التنمية

54- من الأهمية بمكان معالجة أوجه اللبس أو الشواغل التي تساور بعض أصحاب المصلحة بشأن الحق في التنمية. ومن شأن الاضطلاع بذلك أن يساعد ليس فقط في تصحيح التنفيذ غير السليم للحق في التنمية في الممارسة العملية، بل أيضاً في تقريب الرؤى لتبديد الاستقطاب المستمر بشأن هذا الحق في مختلف محافل الأمم المتحدة. ومن شأن التوصل إلى فهم مشترك للحق في التنمية أن يكون حاسماً في إعمال هذا الحق لصالح جميع الأفراد والشعوب إعمالاً كاملاً لأنه يتطلب تعاوناً وتضامناً دوليين.

55- ويعتقد المقرر الخاص أن تبني فهم كلي للحق في التنمية يتماشى مع أسسه المعيارية بموجب إعلان الحق في التنمية أمر بالغ الأهمية. ومن هذا المنطلق، يُوضّح في الفرع الثاني من هذا التقرير تصور كلي للحق في التنمية ينبغي أن تعتمد الدول والجهات الفاعلة الأخرى.

56- وقد أكدت الدول مجدداً هذا الفهم الكلي للحق في التنمية ضمن الإعلان السياسي المعتمد في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2023. وسيكون لهذا الفهم أيضاً دور محوري في سياق دعوة الأمين العام إلى إقامة نظام اقتصادي ومالي جديد ومنظور جديد لمؤتمر قمة المستقبل. ويسري الشيء نفسه على رؤية المفوض السامي لمسألة الانتقال صوب اقتصاد مرتكز على حقوق الإنسان.

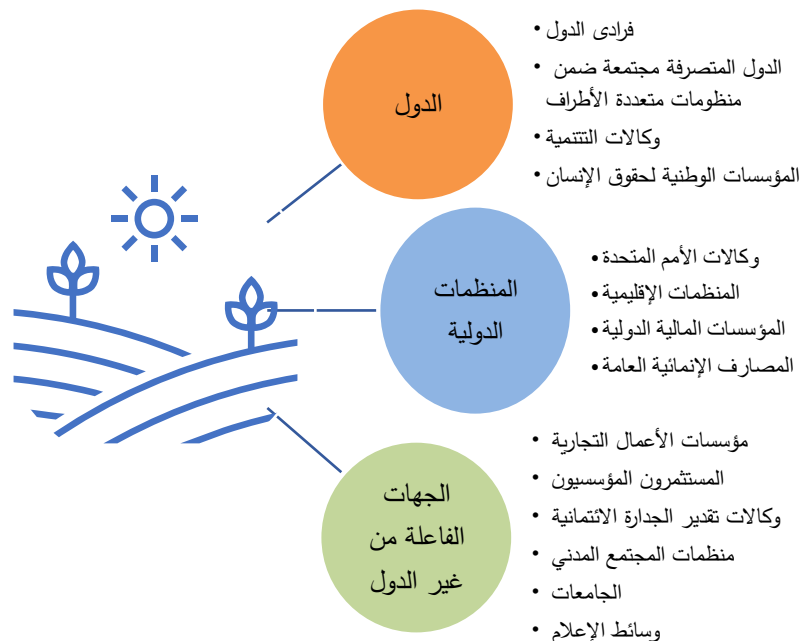
باء - الاستفادة من دور جهات فاعلة متعددة

57- للتغلب على أوجه قصور القدرة على إعمال الحق في التنمية، ينبغي الاستفادة من أدوار جهات فاعلة متعددة بطريقة منسقة. وإلى جانب الأفراد، ثمة ثلاث مجموعات من الجهات الفاعلة التي يمكن أن تضطلع بدور رئيسي: الدول، والمنظمات الدولية، والجهات الفاعلة من غير الدول. ويقدم الشكل 2 قائمة توضيحية بالجهات الفاعلة في إطار كل فئة.

الشكل 2

الجهات الفاعلة في سياق إعمال الحق في التنمية

تعريب الشكل



58- وسيكون من الضرورة بمكان تعزيز واجب التعاون والتضامن الدوليين لتعبئة الموارد اللازمة وإتاحتها للبلدان النامية، وبالتالي إتاحة الأعمال الكامل للحق في التنمية في جميع مناطق العالم. وفي هذا السياق، ستكون المساعدة الإنمائية الرسمية، والسياسات التجارية الشاملة للجميع والمسخرة للتنمية المستدامة، والتعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي، أموراً حاسمة. وإضافة إلى ذلك، يمكن للمنظمات الدولية والشركاء الإنمائيين ومؤسسات الأعمال التجارية وغيرها من الجهات الفاعلة من غير الدول أن تقدم معونة مالية وخبرة تقنية وتكنولوجيات لتيسير أعمال الحق في التنمية.

جيم - تقريب الرؤى وبناء الشراكات

59- ينبغي للدول أن تسمو فوق مواقفها السياسية وأن تستوعب قيمة أعمال الحق في التنمية لكل إنسان لأن "الفقر في أي مكان يشكل خطراً على الرخاء في كل مكان في عالم مترابط"⁽⁶⁶⁾. ويمكن قول الشيء نفسه عن النزاعات والحروب. فالنزوح الداخلي والهجرة القسرية وأزمة اللاجئين التي كثيراً ما يثيرها الفقر والنزاعات أمور تتطوي على تأثير يمس بجميع الدول، سواء على نحو مباشر أو غير مباشر. ولإنقاذ العولمة وإيجاد مستقبل مشترك، ينبغي للدول أن تذهب أبعد من الرؤية القصيرة النظر وأن تتجنب الركوب على موجات الشعبوية والقومية وكره الأجانب.

60- وسيحاول المقرر الخاص تقريب الرؤى بين شمال الكرة الأرضية وجنوبها من خلال محاولة تحديد منطلقات مشتركة. وللمجموعات الإقليمية للدول ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني أيضاً دور رئيسي يمكن أن تضطلع به في تيسير الحوارات الرامية إلى التوصل إلى فهم مشترك للحق في التنمية. ويمكن للشراكات - بما في ذلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص - الرامية إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة أن تساعد أيضاً في التغلب على الاستقطاب بين الدول.

دال - كفالة مشاركة الشعوب

61- من شأن وضع الناس في صميم جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بالحق في التنمية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية أن يسهم إسهاماً كبيراً في معالجة الشواغل الحالية بشأن الافتقار إلى مشاركة مجدية. وينبغي للدول والمصارف الإنمائية العامة ومؤسسات الأعمال التجارية وغيرها من الجهات الفاعلة أن تحترم قدرة الناس على الفعل وأن تيسر المشاركة الحقيقية منذ مرحلة مبكرة. وينبغي أن تُنقاس المعلومات ذات الصلة والدقيقة مسبقاً بطريقة يسهل الوصول إليها لضمان أن تكون المشاركة نشطة ومستنيرة. وترد أدناه تفاصيل أخرى تتعلق بالمشاركة.

هـ - اتباع نهج متعدد الجوانب

62- يتطلب الحد من أوجه عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها اعتماد نهج متعدد المحاور يقوم على التوزيع العادل للموارد، والاستثمار في التعليم وتنمية المهارات، وتنفيذ تدابير الحماية الاجتماعية، ومكافحة التمييز، ودعم الفئات المهمشة، وتعزيز التعاون الدولي من أجل نظم تجارية ومالية عادلة. ومع ذلك، فبالنظر إلى أن العديد من أوجه عدم المساواة ناتجة عن طبقات متعددة من التمييز، ينبغي للدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمصارف الإنمائية العامة، والشركاء الإنمائيين، ومؤسسات الأعمال التجارية، والجهات الفاعلة الأخرى أن تعتمد نهجاً متعدد الجوانب في السياسات والبرامج والمشاريع المتصلة بالتنمية.

(66) (c) I (Declaration concerning the aims and purposes of the International Labour Organization, part I (c))

واو - الانتقال صوب نموذج تنمية تشاركية مركزة على الكوكب

63- يتسم النموذج الحالي للتنمية بكونه غير شامل وغير مستدام، فهو يركز على تنمية اقتصادية تراكمية ولا يكفل مشاركة الناس ويتجاهل حدود الكوكب.

64- وكما ذكر الأمين العام مؤخراً، "لا يمكننا التحرك تدريجياً. هذا ليس وقت الترقيع. إنه وقت للتحويل"⁽⁶⁷⁾. وتماشياً مع هذه الدعوة إلى وضع رؤية تحويلية للمستقبل، يعتقد المقرر الخاص أن العالم بحاجة إلى نموذج جديد للتنمية تشاركية مركزة على الكوكب. فوضع الكوكب في المركز سيكفل حماية النظام الإيكولوجي للأرض بأكمله، بما يشمل الناس والتنوع البيولوجي والبيئة، وتقليل العواقب السلبية لنهج مركزه الإنسان. ويميل البشر عموماً إلى تجاهل أهمية الطبيعة والبيئة لوجودهم. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما يركز صانعو القرار أكثر من اللازم على الحاضر، كما لو أن "المستقبل مشكلة لا تعنيهم"⁽⁶⁸⁾.

65- ولذلك يعتقد المقرر الخاص أنه ينبغي إشراك "أمناء الكوكب" والأجيال المقبلة في عمليات صنع القرار التي تؤثر على مصالحهم.

فالحق في التنمية مربوط بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة. ويجب ألا يقتصر هدف عدم ترك أي شخص خلف الركب على البشر بل يجب أن يشمل أيضاً النبات والحيوان لأن بقاء الإنسان مرهون ببقاء هذه الكائنات. وبما أن الحق في التنمية ليس رخصة لتدمير الكوكب أو تقويض قدرة الأجيال المقبلة على تحقيق تطلعاتها الإنمائية المشروعة، ينبغي كبح فكرة النمو الاقتصادي اللانهائي مثلما ينبغي زيادة التركيز على ضمان التوزيع العادل والمنصف للموارد الموجودة من خلال احترام حدود الكوكب.

66- وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يُعتمد في بلورة جميع السياسات والبرامج والمشاريع الإنمائية على المشاركة النشطة والحرّة والمجدية للناس بصورة شاملة للجميع. ويلاحظ في الوقت الحالي أن صانعي القرار نادراً ما يشركون الأصوات التي تمثل الأطفال والشباب والنساء والشعوب الأصلية والعمال المهاجرين واللاجئين والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المهمشة وسكان الريف وأفراد مجتمع الميم الموسع. ويقتصر الأمر على مشاركة أشخاص مختارين وفق نموذج يعتمد نهجاً من القمة إلى القاعدة في صنع القرارات الإنمائية، وهي مشاركة كثيراً ما تُستخدم أداة لتأمين شرعية قرارات سبق اتخاذها. ونتائج عمليات التنمية الإقصائية هذه واضحة، ألا وهي تعمق الفقر، وتوسع عدم المساواة، وتزايد كراهية الأجانب، واستقطاب المجتمع.

67- ولمعالجة هذا الوضع، ينبغي لجميع صناع القرار - مثل الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، والمصارف الإنمائية العامة، والشركات، ومنظمات المجتمع المدني - اعتماد نهج متعدد الجوانب من القاعدة إلى القمة حيال مسألة المشاركة. وينبغي الاعتراف بالقدرة الفاعلة لجميع الأفراد والشعوب والمجتمعات في تحديد التطلعات والأولويات الإنمائية. وينبغي أن تتاح المشاركة في المراحل المبكرة من صنع القرار. وعلاوة على ذلك، ينبغي، حيثما كان ذلك ضرورياً وممكناً، اتخاذ تدابير إيجابية للتغلب على الحواجز المالية أو اللغوية التي تحول دون المشاركة المجدية.

68- وستكون هناك حاجة أيضاً إلى إصلاح النظام المالي والضريبي الدولي لدعم نموذج تنمية تشاركية مركزة على الكوكب. وينبغي أن يكون تعزيز مشاركة البلدان النامية في إدارة المؤسسات المالية الدولية وبناء نظام ضريبي دولي مركّز على حقوق الإنسان جزءاً من هذا الإصلاح المنهجي. وستحتاج البلدان النامية أيضاً إلى موارد مالية وتكنولوجية، وإلى تخفيف عبء ديونها، وإلى نظام تجاري أكثر إنصافاً لإعمال الحق في التنمية.

(67) انظر: <https://www.un.org/sg/en/content/sg/speeches/2023-02-06/secretary-generals-briefing-the-general-assembly-priorities-for-2023>

(68) المرجع نفسه.

سادساً - الأهداف والأولويات المواضيعية

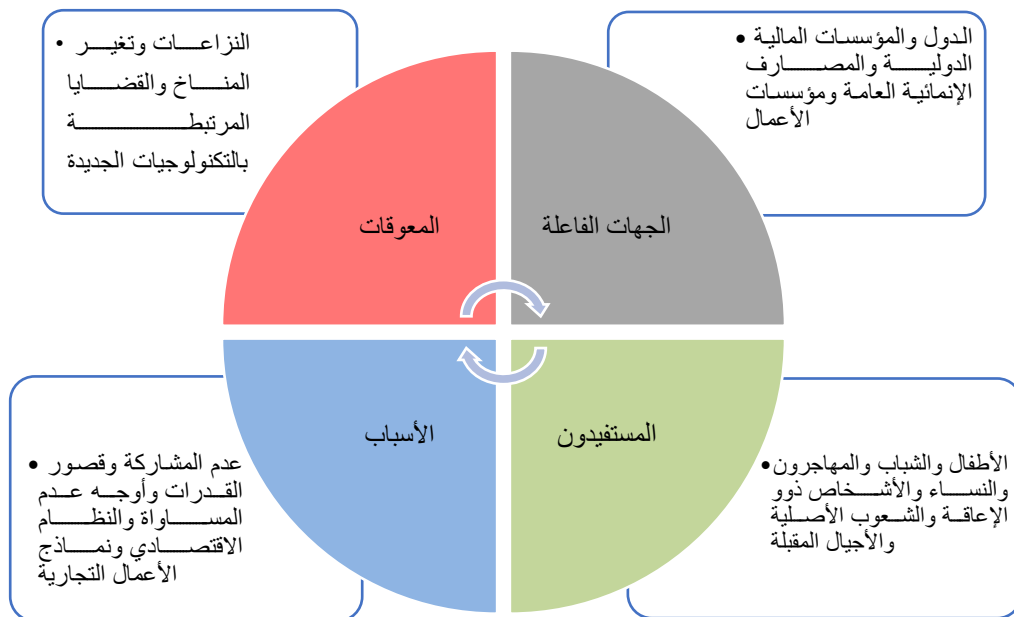
69- يهدف المقرر الخاص، خلال ولايته، إلى إعطاء زخم للحق في التنمية بأن يبين للدول ووكالات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى الأهمية العملية لهذا الحق في بناء مستقبل مشترك شامل للجميع ومنصف ومستدام. ويحدد المقرر ثلاثة أهداف عامة لولايته. أولاً، تعزيز فهم كلي للحق في التنمية وتبديد التصورات أو الممارسات التي تميل إلى مساواة الحق في التنمية بالتنمية الاقتصادية. ثانياً، تعميم مراعاة الحق في التنمية داخل منظومة الأمم المتحدة وضمن عمليات الحوكمة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وربط هذا الحق بجداول الأعمال السياساتية الأخرى ذات الصلة مثل أهداف التنمية المستدامة، وموضوع مؤسسات الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتغير المناخ، والهجرة، وقضايا التكنولوجيات الجديدة. ثالثاً، بذل جهود لتقريب الرؤى السياسية بين شمال العالم وجنوبه فيما يتعلق بالحق في التنمية، بما في ذلك عن طريق تيسير الحوارات وتحديد منطلقات مشتركة.

70- ولتحقيق هذه الأهداف والتغلب على تحديات إعمال الحق في التنمية التي يتناولها هذا التقرير، سيركز المقرر الخاص على أربع مجموعات من القضايا المواضيعية تتعلق بالجهات الفاعلة، والمستفيدين، والأسباب، والمعوقات. ومن بين العديد من الجهات الفاعلة، سينصب التركيز على دور الدول والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية العامة ومؤسسات الأعمال التجارية. وعلى الرغم من أن جميع البشر والشعوب هم المستفيدون من الحق في التنمية، سيركز المقرر الخاص سيركز بصفة محددة على التطلعات والاحتياجات الإنمائية لبعض الفئات الضعيفة أو المهمشة، مثل الأطفال والشباب والنساء والمهاجرين والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأجيال المقبلة. ومن بين الأسباب الجذرية العديدة التي تقف وراء عدم إعمال الحق في التنمية، سينصب التركيز على تلك المرتبطة بعدم المشاركة، ونقص القدرات، والنزاعات، وعدم المساواة، والنظام الاقتصادي، ونماذج الأعمال التجارية.

71- وأخيراً، سيستكشف المقرر ثلاثة معوقات محتملة لإعمال الحق في التنمية، ألا وهي النزاعات، وتغير المناخ، وقضايا التكنولوجيات الجديدة. ويعرض الشكل 3 أمثلة توضيحية لهذه المجموعات المواضيعية الأربع.

الشكل 3

تجميع الأولويات المواضيعية



72- وستشكل هذه المجموعات المواضيعية الأربع محور تركيز تقارير المقرر الخاص، فضلاً عن أعمال أخرى، مثل الموجزات السياسية ومذكرات "أصدقاء العدالة". وستوجه هذه القضايا أيضاً مشاركاته خلال زيارته القطرية وفيما يبعث به من رسائل إلى الدول والجهات الفاعلة الأخرى. ويرد أدناه تفصيل موجز للمجموعات الأربع من المسائل المواضيعية.

ألف - الجهات الفاعلة

73- كما ذكر أعلاه، ينبغي الاستفادة من دور جهات فاعلة متعددة في الأعمال الكامل للحق في التنمية لصالح جميع البشر والشعوب. وتقع على عاتقفرادى الدول واجبات ثلاثة فيما يتعلق بالحق في التنمية. فيجب عليها تسريع جهودها الفردية والمشاركة لتنفيذ خطة عام 2030 والحفاظ على موضوع الحق في التنمية كمحور مركزي في قمة المستقبل. وينبغي لها أيضاً أن تصلح النظم التي تحكم اتفاقات التجارة والاستثمار، فضلاً عن المناطق الاقتصادية الخاصة ومناطق تجهيز الصادرات، التي تشكل أدوات بارزة لتحقيق التنمية. وإضافة إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنمائية الرسمية، ينبغي للدول أن تعمل على أن تكون جهودها متضافرة ضمن واجب التعاون وبناء التضامن الدولي. ولعل المساهمة في صندوق الخسائر والأضرار خير مثال في هذا الصدد. وسيبحث المقرر الخاص ما ينبغي أن تفعله الدول، فرادى وجماعات، زيادة على ذلك من أجل إعمال الحق في التنمية عن طريق اغتنام مختلف منطلقات العمل.

74- وإلى جانب الدول، لا غنى في سياق إعمال الحق في التنمية عن المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية العامة ومؤسسات الأعمال التجارية. وقد تناول المقرر الخاص، في تقريره المواضيعي الأول المقدم إلى الجمعية العامة، دور مؤسسات الأعمال التجارية في إعمال الحق في التنمية⁽⁶⁹⁾. وسلط الضوء في التقرير على ما يتعين على مؤسسات الأعمال التجارية القيام به للمساهمة في التنمية الشاملة للجميع والمنصفة والمستدامة. ودعا أيضاً إلى إحداث تحول أساسي في كيفية عمل الشركات في المجتمع من خلال إعادة توجيه الغرض من الأعمال التجارية، وتغيير نماذج الأعمال غير المسؤولة، والمضي أبعد من نهج "عدم الإضرار". وسيركز المقرر الخاص في تقريره المقبل على دور المصارف الإنمائية العامة في مساعدة الدول على إعمال الحق في التنمية، بما في ذلك دعم الانتقال العادل إلى الاقتصاد الأخضر. ويعتزم أيضاً إشراك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بغية إحداث تحول هيكلي في سياساتهما وإدارتهما وتوجهاتهما للمساهمة على نحو أكمل في إعمال الحق في التنمية.

باء - المستفيدون

75- المستفيدون من الحق في التنمية هم جميع البشر والشعوب. ومع ذلك، فإن بعض هؤلاء المستفيدين - ممن همّشوا أو عُرضوا للهشاشة أو الإقصاء - يواجهون تحديات إضافية في إعمال الحق في التنمية. وعلى الرغم من أنه قد لا يكون من الممكن للمقرر الخاص أن يركز بالتفصيل على جميع هؤلاء المستفيدين، فإنه يتوخى التركيز بصفة خاصة على تجارب ومنظورات واحتياجات الأطفال والشباب والنساء والمهاجرين والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأجيال المقبلة. وستبذل جهود لإشراك ممثلي هؤلاء المستفيدين في المشاورات.

76- وسيُركز تقريره المقبل على ما يعنيه الحق في التنمية بالنسبة للأطفال والمراهقين والشباب والأجيال المقبلة، وكيف ينبغي لصانعي القرار أن يشركوا هؤلاء المستفيدين من التنمية. وعلاوة على ذلك، سيدمج المقرر الخاص منظوراً جنسانياً متعدد الجوانب بطريقة جامعة في جميع مراحل ولايته لمعالجة

التمييز الذي يواجهه الأفراد أو الجماعات على أساس الجنس أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، بما يعزز المساواة الفعلية بين الجنسين. ومن الأولويات الأخرى وضع ما يلزم من توجيه وتجميع الممارسات الجيدة فيما يتعلق بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في السياسات والبرامج والمشاريع الإنمائية.

77- وقد شكّل المهاجرون حبر الزاوية في التنمية منذ فجر التاريخ⁽⁷⁰⁾. فالعمال المهاجرون يساهمون في التنمية في بلدان المنشأ والمقصد على حد سواء. ومع ذلك، يُلاحظ أن الإجراءات المتبعة في الوقت الراهن في مجال التوظيف والتأثيرات، إلى جانب أوجه الضعف الناتجة عن الفقر والتمييز والنزاعات وتغير المناخ، تجعل العديد من العمال المهاجرين هدفاً سهلاً للاستغلال. وعلاوة على ذلك، يظل تتقل العديد من العمال إلى الخارج غير مرتبط بمسارات الهجرة النظامية، مما يخلق مرة أخرى فخاً يعرضهم للإساءة وعدم الاندماج بصورة مناسبة اجتماعياً وثقافياً في بلدان المقصد. ويتوخى المقرر الخاص استكشاف العلاقة بين هجرة الأفراد والحق في التنمية، وفقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

78- وكثيراً ما تتحمل الشعوب الأصلية وطأة النموذج الحالي للتنمية، الذي لا يحترم حقها في تحديد الأولويات والاستراتيجيات الإنمائية. وتنتزع أراضيهم ومواردهم لأغراض مشاريع التنمية دون موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة. وتعرض الشعوب الأصلية أيضاً للهشاشة بسبب الضغط من أجل مشاريع الطاقة المتجددة. ولذلك، يهدف المقرر الخاص إلى التركيز على التطلعات الإنمائية للشعوب الأصلية، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة.

جيم - الأسباب

79- كثيرة هي الأسباب الجذرية التي تقف وراء عدم إعمال الحق في التنمية. ويتمثل بعضها في الافتقار إلى المشاركة المجدية للناس في عمليات صنع القرار، وقصور القدرات فيما يتعلق بالتمويل والتكنولوجيا، وأوجه عدم المساواة المختلفة، والنظام الاقتصادي الاستعماري والليبرالي الجديد السائد حالياً، ونماذج الأعمال التجارية غير المسؤولة. ويهدف المقرر الخاص إلى معالجة بعض هذه الأسباب الجذرية بأشكال مختلفة.

80- وينبغي للدول ووكالات الأمم المتحدة ومصارف تمويل التنمية ومؤسسات الأعمال التجارية والمؤسسات الأخرى وغيرها من الجهات الفاعلة أن تكفل المشاركة النشطة والحرّة والمجدية لجميع الناس، لا سيما الفئات الضعيفة أو المهمشة، في عمليات صنع القرار المتعلقة بالحق في التنمية. ومع ذلك، ففي الواقع، غالباً ما تكون هذه المشاركة غير شاملة للجميع وغير مجدية، إذ يؤدي انكماش الحيز المدني إلى جعل المشاركة النشطة والحرّة أمراً غير متاح. ويؤدي عدم مشاركة المستفيدين من التنمية إلى أن مشاريع التنمية تترك الكثير من الناس وراءها وتضر بالنظام البيئي. ويهدف المقرر الخاص إلى وضع توجيهات للدول والجهات الفاعلة الأخرى لضمان المشاركة المجدية بما يتماشى مع إعلان الحق في التنمية وغيره من المعايير ذات الصلة.

81- وتواجه الدول، لا سيما في الجنوب العالمي، أوجه قصور كبير في القدرات اللازمة لإعمال الحق في التنمية - يرتبط بعضها بفترة الاستعمار الماضية واستمرار النظام الاستعماري الجديد. وفي حين أن بعض أوجه القصور هذه تتعلق بالحصول على التمويل والتكنولوجيات، فإن البعض الآخر يتعلق بقضايا الحوكمة الرشيدة مثل الشفافية والفساد وسيادة القانون واستقلال القضاء وحرية وسائط الإعلام والمساءلة. وسيكون التعاون والتضامن الدوليان حاسمين لسد هذه الفجوات في القدرات.

(70) ورقة مقدمة من المنظمة الدولية للهجرة.

82- وتشكل أوجه عدم المساواة المتعددة سبباً جذرياً آخر ينبغي معالجته إذا أُريد تحقيق هدف عدم ترك أي شخص خلف الركب. ولن يكفي المقرر الخاص بإدماج منظور متعدد الجوانب في جميع مراحل ولايته، بل سيضع أيضاً إرشادات للدول والجهات الفاعلة الأخرى بشأن التغلب على المعايير الأبوية والإقصاء الاقتصادي وأشكال التمييز المتعددة الجوانب.

83- وأصبح من الواضح بصورة متزايدة أن النظام الاقتصادي ونماذج الأعمال التجارية السائدين حالياً غير صالحين لغرض تحقيق تنمية شاملة للجميع ومنصفة ومستدامة. وثمة حاجة إلى إحداث تحول جوهري. وقد تقاسم المقرر الخاص في هذا التقرير تصوره الأولي بشأن الحاجة إلى الانتقال صوب نموذج للتنمية التشاركية مرتكز على الكوكب على جميع المستويات. وسيوضع المزيد من الإرشادات بشأن كيفية تفعيل هذا النموذج بالشراكة مع أصحاب المصلحة المعنيين.

دال - المعوقات

84- ثمة عدة معوقات يمكن أن تعرقل السعي إلى الأعمال الكامل للحق في التنمية، منها النزاعات وتغير المناخ والقضايا المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة. ويهدف المقرر الخاص إلى التركيز على هذه المعوقات الثلاثة المحتملة في تقاريره، وموجزاته التوجيهية، وزياراته القطرية، ورسائله، ومذكراته المقدمة إلى المحاكم، ومداخلاته.

85- وتقوض النزاعات السلم، وتؤثر بذلك تأثيراً مباشراً على سبل التنمية جراء ما تتسبب فيه من خسائر في الأرواح، وتدمير للممتلكات والهياكل الأساسية، وعنف جنساني، ونزوح قسري، وإضعاف لمؤسسات الحوكمة، وزرع بذور عدم الاستقرار السياسي⁽⁷¹⁾. ومن المسائل التي تستحق مزيداً من الاهتمام في سياق تناول مسألة الحق في التنمية بحثاً ما ينبغي أن تفعله الدول لمعالجة الأسباب الكامنة وراء النزاعات، والدور الوقائي الذي يمكن أن تؤديه الدول المجاورة في توطيد السلام، وكيفية تشجيع الدول على تحويل الموارد من العسكرة والتسلح إلى التنمية، وكيفية إسهام الأعمال التجارية في بناء السلام والعدالة الانتقالية.

86- وسيشكل تغير المناخ تحدياً رئيسياً آخر للدول، لا سيما البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في إعمال الحق في التنمية في السنوات المقبلة⁽⁷²⁾. وسيكون من الأهمية بمكان ضمان أن يكون الانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون انتقالاً مسؤولاً وعادلاً ومنصفاً ومستجيباً للمنظور الجنساني. وسيكون دور البلدان المتقدمة ووكالات الأمم المتحدة وشركاء التنمية والمصارف الإنمائية العامة والأعمال التجارية أساسياً لتحقيق هذا الهدف.

87- وينتطلب تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية الوصول إلى تكنولوجيا مأمونة وجعلها في المتناول بأسعار معقولة في مختلف القطاعات - بدءاً من الزراعة إلى التصنيع والنقل والبنية التحتية والخدمات المصرفية والتجارة والتعليم والإسكان والصحة والطاقة والبيئة. وتشكل التكنولوجيات أيضاً جزءاً لا يتجزأ من جهود التخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة، والتكيف مع تغير المناخ، والانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون. ويمكن أن يتعارض الدور التكنيني للتكنولوجيا بالدور المعيق الذي قد تتطوي عليه التكنولوجيات الجديدة مثل الأتمتة والروبوتات والدكاء الاصطناعي وإنترنت الأشياء. فعلى سبيل المثال، قد تؤدي الأتمتة إلى فقدان الوظائف، بينما قد يسهم الدكاء الاصطناعي في إدامة التمييز الحالي. وتجلب التكنولوجيات الجديدة أيضاً تحديات متعلقة بالقدرة على التكيف أو مخاطر إضافية للفئات الضعيفة مثل الأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة. وثمة تحديات تتعلق بالفجوة الرقمية، وكذلك بخصوصية البيانات ومراقبتها.

(71) خطة عمل أديس أبابا، الفقرة 8. انظر أيضاً الورقة المقدمة من إيطاليا.

(72) انظر A/HRC/48/56 و A/76/154.

وعلاوة على ذلك، وكما شوهد خلال جائحة كوفيد-19، غالباً ما تشكل حقوق الملكية الفكرية عائقاً كبيراً لنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية. وسيركز المقرر الخاص على التقليل إلى أدنى حد من المعوقات التي قد تتطوّر عليها التكنولوجيات الجديدة، بما في ذلك من خلال ضمان تطوير التكنولوجيات ونقلها وتسويقها واستخدامها بما يتفق مع حقوق الإنسان.

سابعاً - أساليب العمل

88- سوف يسترشد المقرر الخاص بأساليب العمل التالية:

- (أ) تقديم تقارير مواضيعية سنوية إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن القضايا الرئيسية المتصلة بالحق في التنمية؛
- (ب) إجراء حوارات مع الدول لفهم التحديات والممارسات الجيدة في إعمال الحق في التنمية، فضلاً عن نقل أي شواغل تثيرها منظمات المجتمع المدني؛
- (ج) اعتماد نهج تشاوري قائم على الأدلة لإشراك جميع أصحاب المصلحة بطريقة شاملة للجميع وشفافة، بما في ذلك أثناء الزيارات القطرية؛
- (د) إجراء مشاورات وجهاً لوجه أو شخصياً مع أصحاب المصلحة (بما في ذلك الأطفال والمراهقون والشباب) في جميع مناطق العالم لتلقي مدخلات للتقارير المواضيعية السنوية وإنشاء الأنشطة الأخرى الصادر بها تكليف؛
- (هـ) إذكاء الوعي بالحق في التنمية بين مختلف أصحاب المصلحة، وبناء قدرات الحركات الشعبية ومنظمات المجتمع المدني، وتعزيز إدماج الحق في التنمية في المناهج الدراسية في المدارس والجامعات؛
- (و) المشاركة في الأنشطة ذات الصلة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتعميم الحق في التنمية وربطه بجداول أعمال السياسات الأخرى المتعلقة مثلاً بأهداف التنمية المستدامة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتغير المناخ، والهجرة، والتكنولوجيات الجديدة؛
- (ز) أخذ زمام المبادرة في الرسائل الموجهة إلى الدول والجهات الفاعلة الأخرى استناداً إلى الادعاءات المتعلقة بانتهاكات الحق في التنمية التي يتقاسمها الأفراد والمجتمعات مع المقرر الخاص؛
- (ح) إقامة شراكات مع الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والوكالات الإنمائية، والمصارف الإنمائية العامة، ومؤسسات الأعمال التجارية، والرابطات الصناعية، ونقابات العمال، ومنظمات المجتمع المدني، ومراكز البحوث، والأوساط الأكاديمية، ووسائل الإعلام من أجل المشاركة في تصميم الحلول وتنفيذ التوصيات العملية التي يقدمها المقرر الخاص؛
- (ط) التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة والهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان لتعزيز التنفيذ الفعال للحق في التنمية؛
- (ي) عرض الممارسات الجيدة للدول والمصارف الإنمائية العامة ومؤسسات الأعمال التجارية في سياق المساهمة في إعمال الحق في التنمية؛
- (ك) دمج نهج متعدد الجوانب، بالنظر إلى أن التجارب والتطلعات المختلفة للأطفال والنساء وأفراد مجتمع الميم الموسع والعمال المهاجرين والأقليات الإثنية أو الدينية أو العرقية والفئات المهمشة وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية لها تأثير مباشر على كيفية تفعيل الحق في التنمية على جميع المستويات.

ثامناً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

89- الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان يسري على الجميع في كل مكان. ويمثل هذا الحق، من خلال إتاحة مسار للتنمية الكلية (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية) القائمة على عملية تشاركية، طريقاً لإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الأخرى والحفاظ على المساواة بين الأجيال. وهو أيضاً حق محوري في خطة عام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث، واتفاق باريس. وعلاوة على ذلك، يشكل الحق في التنمية عماد فكرة الاقتصاد المرتكز على حقوق الإنسان ويقع في صلب مساعي مؤتمر قمة المستقبل والدعوات المطالبة بمعالجة القضايا الهيكلية للنظام الاقتصادي الحالي التي تحرم البلدان النامية بصورة منهجية من إعمال حقوق الإنسان الواجبة لشعوبها.

90- ومع ذلك، لا تزال الإمكانيات التحولية التي ينطوي عليها إعمال الحق في التنمية لم تتحقق بسبب العديد من التحديات - بدءاً من اللبس المفاهيمي ووصولاً إلى الاستقطاب، ونقص القدرات، وعدم مشاركة الشعوب، وانعدام المساواة، والنظام الاقتصادي الاستعماري والليبرالي الجديد. وقد حدد المقرر الخاص في هذا التقرير استراتيجيات للتغلب على هذه التحديات. وثمة حاجة إلى تبني رؤية كلية للحق في التنمية، والاستفادة من دور الجهات الفاعلة المتعددة لتعزيز القدرات، وتقريب الرؤى لتبديد الاستقطاب، وضمان المشاركة المجدية للشعوب، وإدماج منظور متعدد الجوانب للتغلب على التمييز. ويحتاج العالم أيضاً إلى نموذج جديد للتنمية تشاركية مرتكزة على الكوكب. وعندئذ فقط سيكون من الممكن بناء مستقبل مشترك شامل للجميع ومنصف ومستدام، بما ينفع الناس كافة.

91- ويتضمن هذا التقرير موجزاً للأولويات المواضيعية للمقرر الخاص - مجمعة ضمن محاور تتعلق بالجهات الفاعلة، والمستفيدين، والأسباب، والمعوقات - وأساليب العمل التي سيتبناها لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسية هي: (أ) تعزيز الفهم الكلي للحق في التنمية؛ (ب) تعميم مراعاة الحق في التنمية في عمليات الحوكمة على جميع المستويات؛ (ج) تقريب الرؤى السياسية بين شمال العالم وجنوبه فيما يتعلق بالحق في التنمية.

باء - التوصيات

92- يوصي المقرر الخاصة الدول بما يلي:

(أ) اعتماد نهج كلي ومراعٍ للمنظور الجنساني إزاء الحق في التنمية والتخلي عن عقلية "التنمية الاقتصادية أولاً، وحقوق الإنسان لاحقاً"؛

(ب) تسريع تنفيذ أهداف التنمية المستدامة كجزء من خطة عام 2030 والحفاظ على محورية الحق في التنمية في سياق تفعيل فكرة الاقتصاد المرتكز على حقوق الإنسان وكذلك في مساعي قمة المستقبل؛

(ج) تقريب الرؤى وبناء شراكات لتبديد أوجه الاستقطاب التي يمكن تجنبها فيما يتعلق بالحق في التنمية والمشاركة بحسن نية في عملية اعتماد عهد بشأن الحق في التنمية؛

(د) احترام حدود الكوكب واحترام الإنصاف بين الأجيال في إعمال الحق في التنمية؛

(هـ) ضمان المشاركة النشطة والحرّة والمجدية لجميع الناس، لا سيما الأفراد والجماعات الضعيفة والمهمشة، في سياق جميع السياسات والبرامج والمشاريع المتعلقة بالتنمية؛

(و) الحفاظ على الحيز المدني، وتبني مبادئ الحوكمة الرشيدة، ودمج نهج متعدد الجوانب للتغلب على جميع أشكال التمييز؛

(ز) اتخاذ خطوات حاسمة لمعالجة الإشكالات النظامية التي ينطوي عليها النظام الاقتصادي الحالي لتسهيل التوزيع العادل للمنافع والانتقال صوب نموذج للتنمية التشاركية المركزة على الكوكب.

93- ويوصي المقرر الخاص بأن تتولى المؤسسات المالية الدولية إصلاح هيكل إدارتها لمنح البلدان النامية على قدم المساواة مع غيرها كلمة في صنع القرار، وتكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا، وتعزيز مشاركة الشعوب في عمليات صنع القرار.

94- ويوصي المقرر الخاص أيضاً بأن تتيح المصارف الإنمائية العامة مزيداً من التمويل للتنمية المستدامة بما يتوافق مع حقوق الإنسان، وأن تتخذ خطوات لتعزيز المساواة بين الجنسين، وأن تكفل المشاركة النشطة والحرّة والمجدية لجميع الناس ومنظمات المجتمع المدني في عمليات صنع القرار، وأن تنشئ آليات تظلم فعالة لمعالجة التأثيرات السلبية التي تمس بحقوق الإنسان. وينبغي لها أيضاً أن تدعم البلدان النامية في تحقيق انتقال عادل إلى الاقتصاد الأخضر.

95- ويوصي المقرر الخاص كذلك بأن تحترم مؤسسات الأعمال التجارية جميع حقوق الإنسان (بما في ذلك الحق في التنمية)، وأن تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأن تتخذ تدابير طموحة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وأن تمتنع عن التهرب الضريبي، وأن تتخلى عن نماذج الأعمال التجارية غير المسؤولة. وينبغي لها أيضاً أن تعتمد نهجاً متعدد الجوانب للتغلب على التمييز وضمان المشاركة النشطة والحرّة والمجدية للناس في جميع المشاريع الإنمائية.

96- ويوصي المقرر الخاص بأن تيسر منظمات المجتمع المدني مشاركة الناس مشاركة مجدية في جميع السياسات والبرامج والمشاريع الإنمائية التي تضطلع بها الدول والمصارف الإنمائية العامة ومؤسسات الأعمال التجارية. وينبغي لها أيضاً أن تواصل الدعوة إلى الإصلاح المنهجي للنظام الاقتصادي الحالي ونماذج الأعمال الحالية.